

التي لا تدرك النفس للمعاني الكلية كما ان الوهم عند  
الحكاية لا تدرك النفس للمعاني الجزئية واما اهل  
السنن فيقولون بواسطة ادراك المعاني الجزئية  
العقل فثبت من هذا التحقيق ان المدرك للتصور  
المحسوسية النفس والحواس التي لا دراكها واذا كان  
المدرك للتصور المحسوسية النفس والحواس التي  
لا دراكها فيقال ان اليها يمكن ان تكون نقوسها مبركة  
للمحسوسات بواسطة الحواس فتكون اليها كما وفي  
العلم يجعل ادراك اول العلم بالحواس علم ادراك  
ادراك اليها بالحواس تحكم فتأمل قوله واذا ادراك  
العقل اي ادراك اليها بالحواس بواسطة العقل  
وقد علمت ما تدركه النفس بواسطة العقل مما  
سبق وهو المعاني الكلية فقط عند الحكاية والمعاني  
الكلية والجزئية عند هذه السنة **قوله** من التصورات  
بان لكل من ادراك الحواس وادراك العقل فهو  
راجع لهما ثم ان التصورات لا تكون الا يقينية ان  
قلنا انها لا نقاؤها وهو التحقيق وتكون يقينية  
وغير يقينية ان قلنا انها نقاها بصوري التمس  
والتصورات جمع تصور وهو ادراك المفرد **قوله**  
والتصديقات راجع لا ادراك العقل فقط والتصديقات  
جمع تصديق وهو ادراك ان النسبة واقعة اوليست  
بواقعة **قوله** اليقينية وغير اليقينية اما راجع  
لخصوص التصديقات اولها والتصديقات على ما سبق  
والتصديق اليقيني هو المطابق للواقع مع الختم بانه  
لا يكون الا كذلك جزما لا يزول بتمسكك مشكك ولا

بغيره

بغيره كما في قولك العالم متغير وكل متغير حادث  
والتصديق اليقيني هو الذي يكون بدو الختم  
كالظن كما في قولك هذا يدور في الليل بالسلامة  
وكل من كان كذلك فهو سارق او يكون مع الجزئية الذي  
يمكن زواله بتمسكك مشكك او بالتوفيق للصواب  
كما اعتقاد مطابقا للواقع كما اعتقاد المعتاد وغير  
مطابق للواقع كالجمل المركب فظهر من هذا ان غير  
اليقيني شامل للظن والتقليد والجمل المركب ولا  
يشمل الشك والوهم وعلى هذا يكون المراد بالتجلي  
مطلق التجلي اي الانتصاح لا التجلي التام حتى يخرج  
الظن والتقليد والجمل المركب لكن منه ان صاحب  
المواقف قال تسمية الظن والجمل المركب والتقليد  
علم يخالف العرف واللفظ والشرع **قوله** يخلف الخ  
اي وهذا التعريف متلبس بخلاف اي بخالفة قولهم  
يع تعريف العلم صفة الخ لان قولهم صفة توجب الخ  
لا يشمل غير اليقيني باقسامه التي ذكرناها فليست  
التعريف السابق الرجح من قولهم صفة توجب الخ  
لغير اليقيني الشامل للظن والجمل المركب والتقليد  
لكن فيه ان ترجيح التعريف السابق على هذا التعريف  
بالشمول المذكور ترجيح بما يوجب المرجوح لا الراجح  
لما علمته من كلام صاحب المواقف **قوله** قولهم اي تحت  
تعريف العلم صفة الخ والصواب للقاتلين بهذا التعريف  
وهم الاصوليون كابن الحاجب قال انه اصح الحدود  
ثم ان قوله قولهم ما ان يتي القول بغيره مصدر رتبة  
فيتم حينئذ مضاف اي متعلق قولهم ويكون قوله

Copyright © King Saud University